

مبادئ سياسة المدينة في الجزائر وأهدافها

بن زيان سعادة¹

ملخص:

رغم إعتداد الجزائر على نصوص قانونية متعددة تنظم التهيئة والتعمير، إلا أنها تظل غير كافية لتنظيم المدن الجزائرية، بسبب تعدد مشاكلها ذات طبيعة اجتماعية و اقتصادية وبيئية، الأمر الذي دفع المشرع الجزائري إلى وضع تنظيم خاص بسياسة المدينة يعتمد على مجموعة من المبادئ وأهداف المتعلقة بالمدن المتطورة . ومن أجل تجسيد مبادئ سياسة المدينة، يجب تحميل مسؤولية جميع الهيئات والأطراف الفاعلة في الدولة، وتعبئة كل مواطن من أجل إنجاح هذه العملية.

Résumé:

Malgré le nombre important des textes juridiques afférente a la ménagement urbain, elles restent toujours insuffisant pour gérer les villes algérienne, a cause des problèmes sociales, économiques, environnementales, qui découle de cette dernière.

Chose qui a fait, poussé le législateur a prévoie une loi concernant la politique de la ville, qui réunies un ensemble des principes, et intérêts, des villes modernes, en concurrence les villes des pays développes.

A ce titre, pour appliqué les principes de cette politique de la ville, il faudra impliquer la responsabilité de toutes les organismes, et parties, de l'état, et de sensibilisé chaque citoyens pour réussir cette opérations.

المقدمة:

تعرف المدن حاليا تحولات عميقة يصعب قياس عواقبها بدقة نتيجة تزايد المستمر لعدد سكان العالم في المدن لكونها أحد المناطق الحضرية، حيث شهدت المدن زيادة في عدد سكانها من سنة لأخرى، ففي سنة 1900 م قدر عدد سكان المعمورة بمليار وخمس مائة مليون نسمة منهم 200 مليون من الحضر، وفي نهاية سنة 2000 م بلغ عدد سكان العالم 6 مليارات نسمة منهم 03 ثلاثة بلايين في المدن أي ارتفع عدد سكان المعمورة 04 مرات بينما ارتفع عدد سكان الحضر خمس عشرة مرة، ويلاحظ أيضا أن سكان مدن في تزايد مستمر بمعدل 500 مليون في كل 10 سنوات، حيث تفيد التوقعات أن نسبة سكان الحضر (la population urbaine) ستبلغ 75% خلال سنة 2020 العالم مليارين و400 مليون نسمة²، مما يرفع عدد المدن المليونية.

ولاشك أن أهمية هذا التحول ينعكس على نمط حياة الفرد، ذلك أن حياة المدينة ترتبط عادة بسعي مستديم لتحصيل الرفاهية يقوده سكان المناطق الحضرية، ففي أوروبا على وجه الخصوص تعيش الغالبية العظمى من المواطنين حاليا في المناطق الحضرية، وتعرف هذه المناطق مشاكل جمة، حيث أضحت مصدرا للتلوث بشكل عام له أثر إيكولوجي كبير بفعل الإستهلاك الواسع للموارد الطبيعية غير قابلة للتجدد مما يتطلب توفير مساحات شاسعة من الأراضي لتلبية حاجيات السكان من الغذاء والطاقة والمياه والموارد الطبيعية.

وعلى الصعيد الاجتماعي توجه حياة المدنية رهانات وتحديات كثيرة تتعلق بانتشار ظاهرة البطالة، وتفشي الجريمة، كما أن هذه المراكز السكانية تتسم أساسا ببرز ظاهرة التفاوت الطبقي (بين الفقراء والأغنياء)، ومثل هذه الأوضاع تجعل من ظاهرة تنامي المدن المليونية أمام صناع القرار تحدي لتطوير نظام قانوني ناجع للتعامل مع هذه المشكلات التي تقتدرن مع تجمع عدد غير مسبوق من الأفراد في رقعة جغرافية صغيرة وفي المقابل ذلك تمثل المدن قلب الحضارة الإنسانية والمصدر الأساسي للثروة والمؤسسات، وأماكن العمارة ومصدر إشعاع لمراكز كبيرة للتعليم والثقافة والسياسة، لكونها المكان الأنسب للتغيير والابتكار.

لقد دفعت هذه الأوضاع والتغيرات الكبرى الناجمة أيضا عن التعمير الشديد، وعن مسار عولمة المبادلات وكثافة العلاقات المتميزة بالتطور التكنولوجي والتطور

الاقتصاد المعرفي في اتجاه مسعى اعتماد إصلاحات تعنى بالتشريعات المتعلقة بتسيير شؤون المدينة وتديريها، وكذا إجراء التكييف التي تمكن من وضع سياسة المدينة تستهدف إلى التحكم في مناحي المختلفة لها، وإيجاد حلول تتلاءم مع طبيعة المشكلات الناجمة عن تجمع عدد من الأفراد في حيز جغرافي محدود، على أساس أن كل هذه المعطيات وضعت المدينة في واجهة الأحداث وفي قلب لتحديات ، بل أن علماء الاجتماع اليوم يقرون أن مستقبل المجتمع اليوم يتحدد مصيره في المدينة وهو مرهون بها³.

فهل استعدت مدن الجزائرية لمواجهة هذه التدفقات البشرية، وهل انتهجت بلادنا سياسة الرامية إلى تكيف مدننا مع طبيعة المشاكل التي تعرفها مدن المعمورة؟

لا بد من الإشارة أولاً أن الجزائر كغيرها من دول العالم تعاني من مشاكل بسبب تفاقم الظاهرة الحضرية التي اتسمت بنمو المدن من جهة وتزايد أعدادها من جهة أخرى و يتجسد ذلك من خلال ارتفاع معدلات التحضر، ففي سنة 1966 بلغت 31.4% ثم ارتفعت إلى 40% سنة 1977 ثم وصلت إلى 50% عام 1987 وبلغت 68.32% سنة 2001⁴، ويتوقع أن تقارب نسبة السكان الحضر حوالي 80% سنة 2025، ومعنى ذلك أن أنه سيصل عدد سكان المدن 33 مليون نسمة (أي تقريبا عدد سكان الجزائر حاليا) من بين 42 مليون نسمة متوقعة سنة 2025⁵. وفضلا عن ذلك تعرف مدن الجزائرية بسبب عدم تكافؤ الفرص ليس فقط بين المدن والأرياف ولكن أيضا بين المدن نفسها نزوحا حادا ترجم إلى أشكال من التموضع المجالي الذي حول المنظر العمراني إلى نسيج غير منتظم يغلب عليه الطابع العشوائي وأزمات سكنية وانتشار العمران الفوضوي نتيجة الحاجة إلى العقار، كما أدى أيضا إلى خلل في الكثافات السكانية من الشمال إلى جنوب وبذلك أضحت الحياة الحضرية بالمدن الجزائرية معقدة أمام استمرار جملة من المشاكل التي لها أثر كبير على شكل وديناميكية المدن⁶، في الوقت الذي أصبحت فيه مدن العالم مصدرا للمنافسة في شتى المجالات، خاصة في جلب الاستثمارات والتسابق من أجل اكتساح الأسواق الخارجية، والتنافس من أجل استقطاب مراكز القرار الاقتصادي والمالي والاجتماعي والثقافي، وذا احتضان مراكز الإعلام والاتصال واحتضان التظاهرات الاقتصادية والثقافية والرياضية، فإن المدن الجزائرية مازلت تتخبط في مشاكل كثيرة أدت إلى خلل في التوازن الجهوي والإقليمي، حيث يلاحظ أن ظاهرة الكثافة السكانية تزداد على الساحل الذي تتمركز فيه نسبة 40% من السكان، والذي ليمثل سوى 1.9%

من مساحة إقليم، ويتمركز حوالي 25% من السكان في مناطق التل وهو ما يبين أن 65% من السكان يتمركزون في مساحة 04% فقط من مساحة الإقليم، أما منطقة الهضاب العليا فيتمركز فيها نسبة 25% من السكان التي لا تمثل سوى 09% من مساحة الإقليم في حين يتمركز حوالي 10% فقط من سكان مناطق الجنوب الجزائري في مساحة 87% من مساحة الإقليم.

و انطلاقا مما سبق يمكن طرح عدة تساؤلات لصياغة إشكالية الموضوع تتعلق بوضع سياسة رشيدة للمدينة طبقا للقانون التوجيهي للمدينة والتي بمقدورها إعداد مدنا لمواجهة التحديات الراهنة، والتغلب على المشاكل والصعوبات التي تواجهها.

■ ماهو مفهوم سياسة المدينة (La politique de La ville) ؟

■ ماهي المبادئ والأهداف التي تقوم عليها سياسة المدينة ؟

■ ماهو مفهوم المدينة وكيف يتم تصنيفها وفقا لسياسة المدينة ؟

وسنجيب عن هذه الإشكاليات وفق عناصر الخطة التالية:

■ مفهوم سياسة المدينة.

■ المبادئ والأهداف التي تقوم عليها سياسة المدينة.

1 مفهوم سياسة المدينة وتصنيف المدينة وفقا لها:

أ- مفهوم سياسة المدينة:

يمكن تعريف سياسة المدينة على أنها سياسة عمومية مندمجة وتشاورية وتشاركية وتعاقدية، يتم وضعها من طرف الدولة بإشراك الجماعات الإقليمية والقطاع الخاص والمجتمع المدني في إطار يضمن تناسق وانسجام مختلف الرؤى والتدخلات في المدينة مع احترام صلاحيات كل طرف، وذلك من أجل تطوير مدن مستدامة واندماجية ومنتجة ومتضامنة⁷، تركز على تسير قائم على الحكامة والشفافية وعلى احترام الفرد وحياته وعلى إعلام عصري متفتح.

ومن خلال هذا التعريف، يمكن اعتبار "سياسة المدينة" سياسة استباقية وتأطيرية وتوجيهية وتنسيقية لتدخلات الفاعلين للأنسجة الحضرية المختلفة من المركز القروي الصاعد إلى المدينة الكبيرة مروراً بالمدن الصغرى والمتوسطة، تقوم على ركيزتين أساسيتين:

▪ انخراط الدولة بثقلها في تخطيط وتدير المدينة وتحديد ماهيتها وحدودها بغية توفير إطار عيش ملائم للسكان الحضري كفل لهم حقهم في المدينة. وعلى هذا أساس فإن سياسة المدينة هي سياسة الدولة⁸ لتحقيق الإنسجام الحضري و التضامن الوطني إتجاه الأحياء و الضواحي المتأزمة.

▪ اعتماد مقارنة أفقية، في إطار رؤية شمولية مندمجة وتعاقدية تعتمد على مبادئ الحكامة الجيدة والتشاور، يتدخل في صنعها مختلف الفرقاء السياسيين والتقنيين المتواجدين في نسيج حضري معين، من دولة وجماعات الإقليمية ومجتمع مدني وقطاع خاص، من أجل التوافق حول مشروع حضري يجعل من المدينة فضاء لإنتاج الثروة وتحقيق النمو، وللتضامن الاجتماعي والتوازن بين مختلف الفئات الاجتماعية من خلال العدالة الاجتماعية وبين الأحياء المكونة لهذه المدن عبر الاهتمام بالمرافق والخدمات العمومية والتنقلات الحضرية.

ومنثم فإننا نرى أن استعمال المصطلح سياسة المدينة هو نوع من الإطناب أو الحشو اللغوي لأن أمر يجعلنا نعتقد أن الموضوع يتعلق بتسيير وإدارة المدن أو مجموعة من السياسات الحضرية ، فهي على خلاف ما هو ما يتصور "رزمة منسقة ومدمجة من تدخلات الدولة تستهدف من خلالها هذه الأخيرة ، إحياء مجالا حضرية "حساسة" تتسم بهشاشتها وبعزلتها أو بمؤهلات خاصة تستدعي تميينا وإبرازا، كما تهدف هذه السياسة المتسمة بطابعها الإرادي ، إلى تقليص الفوارق الاجتماعية بين المكونات الإقليمية للمجال الحضري، وذلك من خلال رؤية تتوخى المعالجة الشمولية للإشكالات خصوصا بالمدن بكل تصنيفاتها (الكبرى، المتوسطة والصغرى)، باعتبارها البؤر الرئيسة للاستقبال والإنتاج والمحركات الأساسية للمجال، كما يمكن استلهاهم نفس المفهوم في صياغة السياسة التديرية للمراكز القروية الصاعدة باعتبارها مدن المستقبل"⁹.

لقد احتلت سياسة المدينة لسنوات مكانة خاصة في المشهد السياسي والإداري الفرنسي، نظرا لتوجه هذه السياسة إلى معالجة المشاكل الأكثر حدة في المجتمع الفرنسي، بدءا من ظاهرة العنف إلى التسرب المدرسي ومشاكل التمييز العنصري في العمل وصولا إلى العزلة الحضرية والمجالية.

وتجدر الإشارة إلى أن مفهوم سياسة المدينة بدأ يتبلور في فرنسا على إثر تنفيذ المخطط السابع (1976-1980) الذي كرس سياسة السكن والحياة الاجتماعية (Habitat et Vie

(Sociale)، حيث كان تهدف هذه السياسة لمعالجة انحطاط الضواحي والأحياء من خلال إشراك الاستثمارات من أجل وتحسين نوعية البناء وتحقيق رفاهية السكن ، وقد طبقت هذه السياسة في أحياء مدن عدة مثلغرونوبل، مرسيليا، وغيرها، وقد كانت هذه المدن مختبر لتجريب هذه السياسة والإجابة عن التساؤلات عدة تتعلق بدور السكان وكذا الشركات والمتدخلين من القطاع العام في تجسيد سياسة المدينة ، وعلى ضوء الاستنتاجات المتوصل إليها تحول مفهوم هذه السياسة سنة 1984 إلى التنمية الاجتماعية للأحياء، ثم إلى التنمية الاجتماعية الحضرية (Développement Social et Urbain) سنة 1988، ثم في سنة 1992 ظهرت سياسة جديدة تدعى عقود المدن حسب البرامج المناطق الإقليمية (des programmes territoriaux aux contrats de ville)، فالخطط الطوارئ لسنة 1993 (le plan d'urgence)، ثم سنة 1996 إلى العهد إعادة بعث المدن (Pacte de relance pour la ville)، وفي سنة 1998 ظهر مفهوم سياسة المدينة التي أدرجت شياً فشيئاً أحكام وقواعد أخرى تركز نفس منطق القواعد السابقة مثل المخطط المحلي للإدماج عن طريق الإقتصاد لسنة 1993 المعروف بإسم (plans locaux d'insertion par l'économique)، والعقود المحلية للضمان (contrats locaux de sécurité) لسنة 2001، ومخطط النقل الحضري المعروف بإسم (plans de déplacements urbains) لسنة 2001، والبرامج المحلية للسكن (programmes locaux de l'habitat)، وغيرها من القواعد المتعلقة بسياسة المدينة، وفي سنة 2003 ظهر قانون التوجيهي وبرمجت المدن والتجديد الحضري (La loi d'orientation et de programmation pour la ville et la rénovation urbaine) في 1 أوت 2003 الذي وضع برنامج لتجديد الحضري عبر الوكالة الوطنية لتجديد الحضري (l'Agence nationale de rénovation urbaine) التي تأسست سنة 2004/02/11، وخصصت الدولة الفرنسية موارد مالية هامة لتجديد بعض الأحياء والضواحي الهشة .

وفي سنة 2006 أطلقت اللجنة الوزارية للمدن مشروع العقد الحضري للانسجام الاجتماعي (le Contrat urbain de cohésion sociale) بهدف محاربة التمايز الاجتماعي والمكاني والعنصري الذي يسود بعض الأحياء الفرنسية ، وقد خضعت فيما بعد هذه السياسة لتقييمات متعددة، أفضت إلى استنتاج أساسي يقضي بأنه من الصعب

جدا الحصول على رأي جماعي (avis collectif) شافي يضع هذه السياسة بين الناجحة أو الفاشلة، وعلى هذا الأساس يتم حالياً مراجعة هذه السياسة أمام البرلمان الفرنسي ، حيث تم إيداع مشروع قانون برمجت المدن والانسجام الحضري بتاريخ 02 أوت 2013 لدى المؤسسة التشريعية الفرنسية.

ب- وتصنيف المدينة وفقاً لسياسة المدينة:

تعد المدينة¹⁰ ظاهرة إجتماعية ارتبط وجودها بوجود المجتمع الإنساني، غير أن الفقهاء اختلفوا في إيجاد تعريف جامع مانع للمدينة، ويرجع السبب في ذلك إلى أن المدينة ظاهرة معقدة فهي نتاج تفاعل عدة عوامل متشابكة كالتاريخ والإقتصاد، وحجم السكان، والوظائف التي تؤديها المدينة... إلخ، ولهذا يقول إيف شالاس (Yves Chalas) " المدينة دوما تدهشنا بتطوراتها ، فهي لا تظهر دوما بما ننتظره منها، لذلك يجب علينا دوما أن نقرأ ونحاول قراءتها حتى نتطلع إلى الأمل ومستقبل معه"¹¹ ، وعلى هذا الأساس تعددت تعريفات المدينة بتعدد الزوايا والمعايير المعتمدة في تحديد معنى المدينة والتي نذكر منها.

■ المدينة من الناحية الوظيفية: تعتبر المدينة مركزاً لإستقطاب الأفراد الراغبون في العمل وسد احتياجاتهم المعيشية، لذا تميزت المدينة عبر التاريخ ، حيث نمت المدن في مجال معين، فظهرت المدن الحربية والمدن السياحية، والمدن التجارية والمدن الصناعية، المدن الثقافية... إلخ¹².

■ المدينة حسب مراحل النمو: يرى لويس ممفورد (Louis Mumford) أن المدينة شأنها شأن الكائن البشري تمر بمراحل وأطوار التي تبتدأ بمرحلة النشأة (EPOLIS) إلى مرحلة المدينة (POLIS) ثم المدينة الكبيرة (METROPOLIS)، فالمدينة العظمى (MEGAPOLIS)، إلى المدينة الطاغية (TYRANNOPOLIS)، وقد تصل إلى المدينة المنهارة (NEKROPOLIS)، أو ما يسمى مدينة الأشباح نتيجة أعمال التخريب أو الثورات.

■ المدينة حسب حجم السكان: وهو متبع في بعض الدول كالولايات المتحدة الأمريكية، حيث تعتبر المدينة بذلك الحيز الجغرافي الذي يقطنه 2500 نسمة.¹³

■ المدينة على أساس طبيعة الأفراد ونظام الحياة: يرى خلف حسين الدليبي أن المدينة هي البيئة الفيزيائية التي يعيش فيها السكان، وهي نظام معيشة واسلوب حياة لم تصل إليه المدينة إلا بعد فترة من التطور .

أما موقف المشرع الجزائري فيبدو أنه يعتمد على معيارين في تحديد مفهوم المدينة، هما معيار حجم السكان ومعيار الوظيفة، حيث نصت المادة الثالثة من قانون التوجيهي للمدينة على أن المدينة هي "كل تجمع حضري ذو حجم سكاني يتوفر على وظائف إدارية واقتصادية واجتماعية وثقافية"¹⁴، ويستشف أيضا من خلال تصنيف المدن وفقا للتشريع الجزائري هو اعتماد على المعيار حجم السكان والوظيفة، حيث تصنف المدن الجزائري على الشكل التالي:

■ الحاضرة الكبرى (la métropole) هي حسب الفقرة الثانية من المادة الثالثة من قانون تهيئة الإقليم وتنمية المستدمة هي "التجمع الحضري الذي يشمل على الأقل ثلاثمائة ألف (300.00) نسمة ، ولها قابلية لتطوير وظائف دولية ، زيادة على وظيفتها الجهوية والوطنية " .

■ المساحة الحضرية (l'aire métropolitaine) هي حسب تعريف المشرع الجزائري في الفقرة الثالثة من المادة الثالثة من القانون المتعلق بتهيئة الإقليم وتنمية المستدمة كل "إقليم الذي يجب أخذه بعين الاعتبار بهدف التحكم في تنمية حاضرة كبرى وتنظيمها"

■ المدينة الجديدة (la ville nouvelle) هي كما نصت عليها المادة الثانية من قانون المتعلق بشروط إنشاء المدن "كل تجمع بشري ذي طابع حضري ينشأ في موقع خال أو يستند إلى نواة أو عدة نوى سكنية موجودة"¹⁵

■ المنطقة الحضرية الحساسة (la zone urbaine sensible) هي كما عرفتها الفقرة السادسة من المادة الثالثة من قانون تهيئة الإقليم وتنمية المستدمة "فضاء هش من الناحية الإيكولوجية ، لا يمكن أن تنجز فيها عمليات إنمائية دون مراعاة خصوصيتها " .

■ أما المادة الرابعة من قانون التوجيهي للمدينة فقد أضفت تقسيما آخر للمدن وهي:

✓ المدينة المتوسطة (une ville moyenne) هي تجمع حضري يشمل ما بين خمسين ألف (50.000) ومائة ألف (100.000) نسمة.

✓ المدينة الصغيرة (une petite ville) هي تجمع حضري يشمل ما بين عشرين ألف (20.000) وخمسين ألف (50.000) نسمة¹⁶.

والملاحظ أن التعريف الذي أورده المشرع الجزائري للمدينة يركز كثيرا على الناحية الإحصائية وبدرجة أقل على الناحية الوظيفية ويهمل الأبعاد السوسيوولوجية والتاريخية والعمرانية للمدينة، فقد نجد أحيانا القرى ذات كثافة سكانية مماثلة لبعض المدن أو تزيد عنها، ولذلك فإن معيار حجم السكان لا يكون وحده كافيا في هذه الحالة لتعريف المدينة، ولعل ما يفسرنا لنا إستدراك المشرع لهذا النقص في المادة الخامسة من القانون التوجيهي للمدينة التي نصت على أنه "زيادة على تصنيفها حسب الحجم السكاني، تصنف المدن حسب وظائفها ومستوى إشعاعها المحلي والجهوي والوطني والدولي، وعلى وجه الخصوص تراثها التاريخي والثقافي والمعماري"، على هذا الأساس تبني المشرع معايير إضافية لتصنيف التجمعات السكانية كالوظيفة والتاريخ والعمران... إلخ¹⁷.

2 مبادئ العامة للسياسة المدينة وأهدافها

أ - مبادئ العامة للسياسة المدينة:

ترتكز سياسة المدينة طبقا للمادة الثانية من قانون التوجيهي للمدينة على عشرة

مبادئ رئيسية هي:

■ التنسيق والتشاور (la coordination et la concertation): اللذان بموجبهما، تساهم مختلف القطاعات والفاعلين المعنيين في تحقيق سياسة المدينة بصفة منتظمة ومنسجمة وناجعة، انطلاقا من خيارات محددة من طرف الدولة وبتحكيم مشترك.

■ اللاتمركز أعدم التركيز (la déconcentration): في ظل هذا الأسلوب تسند المهام والصلاحيات القطاعية إلى ممثلي الدولة على مستوى المحلي، بحيث لا تتمتع الهيئات الممثلة سواء كانت إقليمية أو مرفقية بالشخصية المعنوية ويقتصر دورها على تمثيل الإدارة المركزية على مستوى المحلي. ويهدف هذا الأسلوب إلى

تخفيف عبء التسيير المركزي، والقضاء على البطء التسيير الإداري وعلى التوزيع العادل لنفقات العامة.

■ **اللامركزية (la décentralisation):** هي نوع من التسيير الإداري، تكتسب بموجبه الجماعات الإقليمية وكذا الهيئات المرفقية صلاحيات ومهام واسعة في التسيير طبق للقانون، حيث تتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلالية المالية، ويعزز هذا الأسلوب الديمقراطية ويكرس مبدأ مشاركة المواطن في التسيير، كما يهدف هذا الأسلوب إلى تحقيق العقلانية في التسيير لأنه تجعل الحاجيات المحلية مطابقة لإهتمامات المواطن على أساس أن المنتخبين المحليين أدرى بحاجات الإقليمية من السلطة المركزية¹⁸

■ **التسيير الجوّاري:** يقتضي وضع الدعائم والمناهج الرامية إلى إشراك المواطن، بصفة مباشرة أو عن طريق الحركة الجموعية، في تسيير البرامج والأنشطة التي تتعلق بمحيطه المعيشي كذا تقدير الآثار المترتبة على ذلك وتقييمها.

■ **التنمية البشرية (le développement humain):**¹⁹ يعتبر الإنسان عنصر المهم في تجسيد سياسة المدينة وتفعيلها، فهو مصدر الأساسي للثروة والغاية من كل تنمية، وقد عرف بعض الفقهاء التنمية البشرية بأنها تسدعي النظر إلى الإنسان هدفا في حد ذاته، حيث تتضمن العمل على الوفاء بحاجته الإنسانية في النمو، فالإنسان هو المحرك الحياة في مجتمعه، ولقد أدركت المجتمعات الحديثة أهمية التنمية البشرية، لذلك سارعت إلى وضع منظومة قانونية تكرسها وتحافظ عليها.

■ **التنمية المستدامة (le développement durable):** إن من أهم أهداف سياسة المدينة هي تحقيق التنمية التي تأخذ بعين الاعتبار حاجات المجتمع الراهنة دون المساس بحقوق الأجيال القادمة في الوفاء باحتياجاتها²⁰.

■ **الحكم الراشد (La bonne gouvernance):** تهتم سياسة المدينة إهتماما كبيرا بالإدارة على أساس أنها الأداة الفعالة لتنفيذها، ولهذا تستلزم أن تكون الإدارة على قدر من الكفاءة العالية في التسيير وأن تتبنى نمط من التسيير العقلاني الذي يهتم بانشغالات المواطن ويعمل للمصلحة العامة في إطار الشفافية، واحترام حريات المواطن وسيادة القانون.

- الإعلام (L'information):²¹ تقوم سياسة المدينة على وضع إطار الذي يزود الجمهور بالحقائق الواضحة ويتيح لهم الحصول على المعلومات بسهولة وبصفة دائمة حول وضعية مدينتهم وتطويرها وآفاقها.
- الثقافة²² (La culture): تعد المدينة كيان ثقافي يمثل كل جوانب الحياتية والحضارية والتاريخية، وعلى هذا الأساس ترمي سياسة المدينة إلى إبراز الهوية الثقافية لمدن الجزائرية وإظهار المبادئ الأصيلة والسامية والذاتية لسكانها وذلك من خلال ترقية الجانب الثقافي للمدينة وإبرازها كفضاء للإبداع والتعبير الثقافي، في إطار القيم الوطنية.
- المحافظة (La preservation): تركز سياسة المدينة مبدأ محافظة وصيانة الأملاك المادية والمعنوية وحمايتها وتثمينها.
- الإنصاف الاجتماعي (L'équité sociale): ترمي سياسة المدينة إلى تحقيق الانسجام والتضامن والتماسك الاجتماعي من خلال القضاء على كل الآثار السلبية الناجمة عن الإقصاء والتمييز واللامبالاة التي تولد للمواطن شعورا بالعزلة والإنكماش على الذات وبشكل لديه الحقد والضغينة ويجعله أحيانا يجتاح إلى العنف والتعبير عن إنشغالاته وهو ما يبرز تنامي ظاهرة العنف والجريمة في المدن .

ب - أهداف سياسة المدينة:

ظهرت سياسة المدينة كرد فعل لإستفحال مشاكل المدن في عدد من دول المعمورة، وهو ما فرض عليها مواجهة هذه المشاكل من خلال التفكير في وضع برامج خاصة تعمل وفق أهداف وغايات تشترك فيها تقريبا أغلبية الدول المعنية، فهي تهدف إلى تغيير فضاء عيش المواطن والمواطنة من أجل أن يشعر بالرضى، وبالتالي يشعر بالانتماء لهذا الفضاء وهذا من شأنه أن يدفعه إلى النهوض بواجباته بما فيها إلزامه اتجاه هذا الفضاء أي المدينة، لذا، فإن أبعاد سياسة المدينة هي شاملة للجوانب المجالية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية والبيئية والحضرية، وغيرها من المجالات.

كما أن مجالها الإقليمي يمكن أن يشمل مجالا حضريا بأكمله، من مركز حضري صاعد إلى غاية المدينة الكبيرة، كما يمكن أن يشمل حيا أو بعض الأحياء من هذه

الفضاءات الحضرية بغرض ربطه بالنسيج الحضري وتيسير استفادته من جميع الخدمات الموجودة في المدينة.

وطبقا للمادة السادسة من القانون التوجيهي للمدينة فإن السياسة المدينة تهدف إلى تنسيق وتوجيه كل التدخلات بغرض تحقيق التنمية المستدامة، على اعتبار أن سياسة المدينة كل متكامل متعدد الأبعاد والقطاعات والأطراف، يتم تجسيدها عبر مجموعة من المجالات والميادين، لاسيما منها على وجه الخصوص: الإقتصاد الحضري، المجال الحضري والثقافي، المجال الاجتماعي، المجال التسيير، المجال المؤسسي، وينبغي أن يحتوي كل مجال من هذه المجالات على أهداف محددة مندمجة ضمن خطة شاملة تضعها الدولة بالتشاور مع الشركاء والفاعلين كالجماعات الإقليمية، والمتعاملين والإقتصاديين والإجتماعيين، والمواطن. ويمكن أن نتناول بالتفصيل مجالات التنمية المستدامة التي تهدف سياسة المدينة إلى تحقيقها كالآتي:

■ مجال الإقتصاد الحضري:

يلاحظ أن الإقتصاد الحضري داخل المدن الجزائرية يعاني من عدة مشاكل تتمثل في:

- ✓ تفتيش النشاطات الموازية
- ✓ نقص الإستثمارات والنشاطات المنتجة داخل المدينة
- ✓ تدهور الموارد الطبيعية واستعمالها المفرط
- ✓ غياب دور المدينة كمؤثر اقتصادي
- ✓ نقص قطاع الخدمات العمومية داخل المدينة الواحدة واختلالها
- ✓ اندثار الحرف والصناعات التقليدية المميّزة لكل مدينة²³

ولتغلب على هاته الصعوبات، كرست المادة الثامنة من قانون التوجيهي للمدينة أهداف السياسة العامة في المجال الإقتصاد الحضري تتمثل في:

أ- الحرص على الإستغلال العقلاني للثروات الطبيعية: وذلك من خلال المحافظة على التنوع البيولوجي، وعدم الإفراط في مستويات الإستهلاك المبددة للطاقة والموارد الطبيعية.

ب- المحافظة على البيئة الثقافية والطبيعية: تقتضي مفهوم التنمية المستدامة الإعتناء بالبيئة الثقافية من خلال تكثيف الأنشطة والتظاهرات الثقافية

تتناول مجالات عدة كالشعر، المسرح، السينما، المسابقات الفكرية... إلخ، وإنشاء هياكل تهدف إلى نشر الثقافة داخل المجتمع كالمكتبات ودار الشباب، لأن من شأن ذلك أن يبرز المدينة ككيان ثقافي ومصدر إشعاع للمعرفة والثقافة . ومن ناحية أخرى تعاني مدننا مشاكل عديدة على مستوى البيئي تتمثل في:

✓ نقص الموارد كما ونوعا

✓ الأخطار التي تهدد المنظومات البيئة في الساحل مثلا

✓ عدم قدرة الآليات المخصصة لجمع القمامة المنزلية

✓ تدهور المحيط البيئي الحضري العام

وعلى هذا الأساس تقتضي التنمية المستدامة في المجال البيئي²⁴ إلى حماية الموارد الطبيعية ابتداء من حماية التربة إلى حماية الأراضي الزراعية دون الإخلال بالتوسع في الإنتاج لتلبية الإحتياجات السكان المتزايدة . ويترتب عن إعتتماد نظام الحماية عدم الإسراف في إستخدام الأسمدة الكيماوية والمبيدات التي تشكل تهديدا للبيئة، ومن ناحية أخرى تقتضي التنمية المستدامة المحافظة على المحيط المائي من خلال مكافحة خطر تلوث المياه عن طريق النفايات الصناعية والزراعية والبشرية، وصيانة المياه بوضع حد للإستخدامات المبددة واللاعقلانية، وتحسين كفاءة شبكات المياه ونوعيتها وعدم استخدام المياه السطحية بمعدل لا يحدث اضطرابات إيكولوجية.

وبالإضافة إلى ذلك يقتضي مجال المحافظة على البيئة الطبيعية صيانة الثراء الأرض و التنوع البيولوجي من خلال إبطاء عملية الإنقراض وتدمير النظم الإيكولوجية الناجمة عن إستغلال المفرط للغابات وإستنزاف الشعب المرجانية... إلخ²⁵، كما يستلزم هذا المجال حماية المناخ من الإحتباس الحراري الذي يحدث بسبب تصاعد الأبخرة والغازات الناجمة عن إنتشار الواسع للصناعة والتكنولوجيا مما يترتب عنه تغييرات كبيرة في البيئة العالمية تؤدي إلى تغيير أنماط سقوط الأمطار أو زيادة الأشعة فوق البنفسجية، وتدمير طبقة الأوزون.

ت- ترقية التكنولوجيات الجديدة للإعلام والاتصال: نظرا لإزدياد أهمية المعرفة بوصفها دافعا للنمو، بالإضافة إلى ثورة في مجال المعلوماتية والاتصالات و خصوصا الإنترنت، أين فاق إختراق الإنترنت على المستوى العالمي للسداسي

الأول من سنة 2009 الملياروست مائة مستخدم وعلى هذا الأساس باتت تكنولوجيا المعلومات والاتصال وتطبيقاتها اليوم من العوامل الرئيسية للنمو²⁶، بحيث أضحت جوهر الميزة التنافسية بالنسبة للمدن في العالم . ويمكن تعريف تكنولوجيا المعلومات والاتصال بأنها "هي مجموعة من المعارف، الابتكارات، والتطبيقات التي تتمحور حول التقنيات المختلفة، بحيث يستثمرها الإنسان في تحسين مستوى معيشتة وتحقيق رفاهيته وو يستعملها بغرض توفير عليه الوقت و الجهد والتكلفة" .

ث- ترقية الوظيفة الإقتصادية للمدينة عن طريق خلق نشاطات إقتصادية كبيرة ودعم التنمية الإقتصادية للمدن والمناطق المتضررة عن طريق إيجاد فرص الشغل ، وتشجيع التكوين والمبادرة وتحويل ضواحي ضعيفة إقتصاديا إلى مناطق إقتصادية تساهم في التنمية المحلية

■ مجال الحضري والثقافي:

يهدف هذا المجال إلى التحكم في توسع المدينة بشكل الذي يحافظ على الأراضي الفلاحية و المناطق الساحلية والمناطق المحمية والتغلب على المشاكل تعاني مدن الجزائر من مشاكل متعلقة بال عمران و المحيط والتي تتمثل في :

- ✓ عدم التحكم في التوسع العمراني
- ✓ عدم إنسجام النسيج الحضري
- ✓ تدهور الفضاءات الحضرية وانعدامها أحيانا، مثل المساحات الخضراء ، مراكز المدن (les centres villes)، فضاءات الترفيه
- ✓ كثافة العمران المتأزم ، بفعل البناء الفوضوي والأحياء القصديرية
- ✓ غياب البعد الثقافي للعمران
- ✓ اختلال في توزيع المرافق العمومية، والخدماتية

وقد أدت هذه الأسباب إلى إحداث خلل في الوسط المعيشي الحضري للسكان الحضر، وهو ما أثر سلبا على المجال الحضري والثقافي لمدننا، ولتغلب على هذه المشاكل وتحقيق التنمية المستدامة فإنه يجب أن تعتمد سياسة المدينة على بلوغ الأهداف التالية:

- تصحيح الإختلالات الحضرية وتقليص الفوارق بين أحياء وترقية وذلك من خلال تخفيف أو القضاء على الإختلالات المجالية الناجمة عن الفوارق بين الأحياء الفقيرة والغنية، بهدف تحقيق نوع من الإنسجام الحضري.
- إعادة هيكلة وتأهيل النسيج العمراني وتحديثه لتفعيل وظيفته بغية تحسين صورة المدينة وإبراز منظرها الجمالي وكسب جاذبيتها وروبقها من خلال خلق توازن في عملية الإنتشار العمراني وإعادة تشكيل نمط العمراني بما يتوافق مع إستراتيجية التنمية المستدامة، ويقتضي هذه العملية تطهير المدن الجزائرية من البناءات الفوضوية والبيوت القصديرية، والتخلص من البنايات القديمة والقضاء على السكنات الهشة وغير الصحيحة²⁷.
- المحافظة على المساحات العمومية والمساحات الخضراء وترقيتها، من خلال إدراج المساحات الخضراء في كل مشروع بناء تكفل به الدراسات الحضرية والمعمارية العمومية والخاصة، وإلزام كل انتاج معماري أو عمراني بضرورة إقامة مساحات خضراء مع مراعاة طابع الموقع والمناظر التي ينبغي المحافظة عليها وتثمينها والموارد الأرضية وأصناف وأنواع النباتات والمحافظة على التراث المعماري للمنطقة، والأخذ بعين الاعتبار تخصيص مواقع المساحات الخضراء داخل المناطق الحضرية عند إعداد أو مراجعة أدوات العمران وفق مقاييس لكل مدينة أو مجموعة حضرية أو سكنات خاصة²⁸.
- تدعيم وتطوير التجهيزات الحضرية، عن طريق تزويد المدن المتضررة بالبنايات والتجهيزات الأساسية في ميادين الإدارة، والتربية والتعليم، والثقافة والفنون، والصحة والبيئة والترفيه.
- ترقية وسائل النقل لتسهيل الحركة الحضرية، من خلال تحقيق سهولة الحركة للسكان بين التجمعات السكانية داخل الإقليم وربط بين التجمعات العمرانية بشبكة هامة من طرق والمواصلات مع توفير وسائل النقل بغية تخفيف من ظاهرة إزدحام المدن.
- تفعيل عملية مسح العقاري وتطويرها، باعتبارها عملية فنية وقانونية التي تهدف إلى تحديد هوية العقار من خلال تحديد موقعه وأوصافه كاملة وتعيين حقوقه وحقوق المترتبة عليه، كذا وتحديد الأشخاص المالكين للعقار. وتعد

عملية مسح الأراضي ذات أهمية بالغة في تنظم المدن من خلال تحديد هوية العقارات ومالكها ، مما يمكن من وضع سياسة رشيدة داخل مدننا²⁹

■ المجال الاجتماعي :

يستند هذا العنصر على وضع سياسة إجتماعية طبقا للمتطلبات التنموية الاجتماعية قادرة على التغلب على المشاكل التي تعرفها المدن الجزائرية والمتمثلة أساسا في:

- تفشي ظاهرة البطالة وتنامي ظاهرة الفقر في بعض جيوب المدينة
- تزايد الفوارق من حيث الدخل، وانتشار ظاهرة التسرب المدرسي
- الضعف من ناحية التكفل بالصحة ونقص الهياكل الصحية
- ارتفاع نسبة التمدين والخسائر المادية والبشرية الناجمة عن الكوارث الطبيعية بسبب سوء التنظيم الحضري
- عدم مطابقة نسبة السكان مع توفر السكن

وعلى هذا الأساس نصت المادة العاشرة من القانون التوجيهي للمدينة على أن البعد الاجتماعي للتنمية المستدامة في إطار سياسة المدينة يتحقق من خلال تحسين ظروف وإطار المعيشة للمواطن وذلك عن طريق مكافحة ظروف المعيشية السيئة في الأحياء وإدماج الفئات المهمشة كالعاطلون عن العمل، الفقراء، المعوقون، الشيوخ... إلخ في النسيج الحضري القائم، كما أن ترقية التضامن الحضري والتماسك الاجتماعي وكذا توفير كافة الخدمات الاجتماعية التي تلبى كل احتياجات السكان من الناحية الكمية والتنوعية من خلال تدعيم التجهيزات الاجتماعية والجماعية وكذا ترقية وتطوير النشاطات السياحية والثقافية والرياضية والترفيهية داخل مدننا من شأنه يساهم في التنمية الوطنية .

وتعد الوقاية من الانحرافات الحضرية وأيضاً كهدف إستراتيجي للتنمية المستدامة في شقها الاجتماعي، وذلك من خلال إيجاد فرص عمل مناسبة ودعم المشاريع الصغيرة وخلق الوظائف للأغلبية الفقيرة في القطاع غير الرسمي، كما أن المحافظة على النظافة والصحة العمومية عنصران مهما في الاستدامة الاجتماعية من خلال الرعاية الصحية والوقائية وتحسين الصحة والأمان في أماكن العمل. وتهدف الاستدامة

الاجتماعية فرض معايير للهواء والمياه والضوضاء لحماية صحة البشر وضمان الرعاية الصحية الأولية للأغلبية الفقيرة.

■ مجال التسيير:

يستند هذا العنصر على ترقية الحكم الراشد³⁰ داخل المدن من خلال مساهمة الحركة الجموعية والمواطن في تسيير المدينة، ذلك أن نجاح عملية التنمية المستدامة مرهون بمدى قوة العلاقة التشاركية بين الدولة وفئات المجتمع المدني والتي لا يمكن تجسيدها إلا في إطار مناخ ديمقراطي يتيح المشاركة الفاعلة للمواطن وللجمعيات والمنظمات المجتمع المدني في عملية صنع القرار السياسي، ويعزز قدرات هذه الشريحة من المجتمع المدني من حيث التكوين وتدعيم المالي والإداري.

وتقضي الحكامة الرشدة أيضا تطوير أنماط التسيير العقلاني باستعمال الوسائل الحديثة وتدعيم وترقية الخدمة العمومية وتقاسم المسؤولية بين السلطات العمومية والحركات الجموعية والمواطن في تنفيذ سياسة المدينة، فالمسؤولية مشتركة بين المجتمع المدني والسلطة، وقد يترتب عنها مساءلة الأطراف المعنية وتحمل تبعاتها.

والمساءلة حسب تعريف "برنامج الأمم المتحدة الإنمائي" هي طلب من المسؤولين تقديم التوضيحات اللازمة لأصحاب المصلحة حول كيفية استخدام صلاحياتهم وقيام بواجباتهم مع الأخذ بعين الاعتبار الإنتقادات التي توجه لهم من جهة وإقرار بمسؤوليتهم عن فشل وعدم الكفاءة أو عن الخداع والغش من جهة أخرى، كما تتطلب المساءلة تجسيد مبدأ سيادة القانون على أرض الواقع ووجود حرية معلومات وأصحاب مصلحة يتمتعون بقدرة على التنظيم³¹.

وفضلا على هذه العناصر للحكم الراشد يقتضي هذا الأخير الإرتقاء بالتعاون بين المدن سواء على صعيد الداخلي أو الدولي بغية تبادل الخبرات والتجارب في إطار تنظيم قانوني قائم على التوأمة

■ مجال المؤسسات:

تعرف المدن الجزائرية مشاكل جمة على المستوى المؤسسي نذكر منها :

✓ غياب المدينة ككيان في منظومتنا القانونية، وغيابها عن أدوات التعمير

المتعددة

✓ غياب الاطار المرجعي الكفيل بمعالجة الظاهرة الحضرية

✓ بعثرة الجهود القطاعية المعنية بتنمية المدينة

✓ غياب آليات الدراسة والإستشراف الخاصة بالمدن

ولمواجهة هذه الصعوبات أقر المشرع في المادة الثانية عشر أهداف سياسة المدينة تعتمد أولا على وضع إطار وطني للرصد والتحليل والإقتراح في ميدان تنفيذ سياسة المدينة، وذلك من خلال إنشاء هيئة وطنية³² تكون بمثابة الذراع التنفيذية للدولة والتي بوسطها ترسم وتطبق وتراقب تنفيذ سياسة المدينة، غير أن ذلك يقتضي أن يتم ترقية سياسة المدينة في إطار مساهمات الميزانية الوطنية والمحلية وإيجاد آليات أخرى للتمويل كالإستثمار والقرض³³.

الخاتمة:

رغم وجود قوانين ذات صلة بتنظيم المدينة وضوابطها إلا أن هذه القوانين لم تعد فاعلة لعدم تماشيها مع تطور المدينة الجزائرية³⁴، وقد دفعت هذه الأسباب إلى استصدار القانون التوجيهي للمدينة رقم 06-06 المؤرخ في 20 فبراير 2006³⁵، الذي جاء بمجموعة من المبادئ وأهداف من شأنها أن تعطي وجهها آخر للمدينة قد يوصلها إلى مصاف المدن العالمية، وتتمثل كما صرح بها الوزير المنتدب لدى وزير التهيئة والعمرانية والبيئة أثناء مناقشة مشروع القانون التوجيهي للمدينة أمام المجلس الشعبي الوطني في:

1 انتهاج سياسة منسجمة تخص المدينة بما يحسن الإطار المعيشي للمواطن،

ويشمن دور التجمعات العمرانية في التنمية

2 تخفيف الإختلالات العمرانية، والتحكم في نمو المدينة وتوفير الشروط التنمية المستدامة

3 ترقية الإقتصاد الحضري

4 السهر على توازن البنية الحضرية (L'armature Urbaine) وترقية الوظائف الجهوية والوطنية.

5 المحافظة على التماسك الإجتماعي، وترقية التضامن الحضري.

6 دعم دور الجماعات المحلية في تسيير المدينة

7 ترقية الجانب الثقافي للمدينة في مختلف أبعاده

8 إقامة ميكانيزمات وأطر مناسبة، تسمح بمشاركة المواطن في تنمية حيّة ومدينته وتسييرها وصيانتها.

9 ترقية صورة المدينة وترسيخ مفهوم المواطنة الحضرية.

10 تحديد الآليات التي تسمح بتحسين أشكال التعاقد لتسيير المدينة".

والملاحظ أن هذه الأهداف لا يمكن تجسيدها إلا من خلال وضع سياسة رشيدة للمدينة مبنية على مبادئ كما أشارنا سابقا كفيلة بتدارك الوضعية التي تعاني منها مدننا، وهو ما ذهبت إليه المادة الأولى من القانون التوجيهي للمدينة بقولها "يهدف هذا القانون إلى تحديد الأحكام الخاصة الرامية إلى تعريف عناصر سياسة المدينة في إطار سياسة تهيئة الإقليم وتنميته المستدامة". ولا يبقى إلا الحرص على الاهتمام بتطبيقها في الواقع وتحميل المسؤولية لدى جميع الفاعلين في الدولة.

الهوامش:

- ¹ أستاذ مساعد "أ"، بكلية الحقوق والعلوم السياسية بجامعة معسكر.
- ² - مداخلة الوزير المنتدب لدى وزير التهيئة و العمرانية و البيئة ، بمناسبة عرض مشروع قانون التوجيهي للمدينة أمام المجلس الشعبي الوطني. الجريدة الرسمية للمداوالات الصادرة عن المجلس الشعبي الوطني ، 04 يوليو 2005، السنة الرابعة ، رقم 161 ، ص 3 و 4. حسب تقرير صادر عن دائرة السكان في إدارة الشؤون الاقتصادية و الإجتماعية بالأمم المتحدة بلغ عدد سكان العالم سنة 2013 ب 7.2 مليار و أن هذا العدد مرشح للإرتفاع سنة 2050 إلى 9.6 مليار . راجع التقرير صادر عن هذه المنظمة بتاريخ 13 جوان 2013، على الموقع [esa.un.org /wpp/documentation](http://esa.un.org/wpp/documentation)
- ³ - نصر الدين لبنان، " دور الحوكمة المحلية في لإرساء المدن المستدامة "، رسالة الماجستير، كلية الحقوق و العلوم السياسية ، جامعة قسدي مرباح ، ورقلة ، 2012، ص 1، وكذا مداخلة الوزير المنتدب لدى وزير التهيئة و العمرانية و البيئة، بمناسبة عرض مشروع قانون التوجيهي للمدينة أمام المجلس الشعبي الوطني،، نفس المرجع ، ص 04
- ⁴ - راجع تقرير المجلس الاقتصادي و الاجتماعي حول التنمية البشرية لسنة 2001
- ⁵ - مداخلة الوزير المنتدب لدى وزير التهيئة و العمرانية و البيئة، بمناسبة عرض مشروع قانون التوجيهي للمدينة أمام المجلس الشعبي الوطني،، نفس المرجع ، ص 04
- ⁶ - وتجدر الإشارة إلى أنه رغم تراجع ظاهرة الحضيرة بأحجام نسبية منذ سنة 1966 بسبب السياسة التنموية الجديدة التي انتهجتها الجزائر في إطار المخطط الثلاثي (1967-1969) و المخططين الرباعيين ، و التطبيق الفعلي للثورة الزراعية ، وإحداث نوع من التوازن الجهوي بين المدن والأرياف عن طريق إنشاء صناعات صغيرة لإمتصاص اليد العاملة في كل مناطق الوطن ، وخلق مناصب شغل في اطا الثورة الزراعية (مايقرب عن 150.000 منصب بين (1971 و 1977)، فإنها عادت للإنتشار مع ظهور الأزمة الاقتصادية و الأمنية منذ بداية التسعينات ، راجع تقرير المجلس الاقتصادي و الاجتماعي لسنة 2000، وكذلك مدخلة الأستاذة بقادة زينب حميدة من جامعة سعد دحلب البليدة بعنوان المشكلات المطروحة في واقع الأسرة الجزائرية و انعكاساتها على جنوب الأحداث ، الملتقى الوطني الثاني حول الإتصال وجود الحياة في الأسرة ، المنظم من قبل جامعة قسدي مرباح ورقلة بتاريخ 10/09 أبريل 2013، راجع أيضا نور الدين عنوان ، " دور البنية التجارية في تنظيم المجالات الحضرية حالة مدينة باتنة -"، أطروحة الدكتوراه ، كلية علوم الأرض الجغرافية و التهيئة العمرانية ، جامعة منتوري ، قسنطينة، 2012، ص 02

⁷ - عرف المجلس الوطني للمدن بفرنسا سياسة المدينة بأنها سياسة التجانس و الانسجام العمراني و التضامن الوطني إتجاه الأوضاع المزرية التي تعرفها . والجدير بالذكر أن هذه الهيئة تأسست بموجب المرسوم المؤرخ في 25 أكتوبر 1998 مع المفوضية الوزارية للمدن و التي أصبحت لاحقا الأمانة العامة للمجلس الوزاري للمدينة . وقد حدد مرسوم رقم 2009-539 المؤرخ في 14 ماي 2009 المتعلق بالهيئات المكلفة بسياسة المدينة . راجع رأي المؤرخ في 24 جوان 2013 للمجلس الوطني للمدن بفرنسا حول مشروع قانون المتعلق بالمدن و الانسجام العمراني لسنة 2013 على الموقع www.ville.gouv.fr/IMG/pdf/loi-orientation_cle_26fc9f.pdf

⁸ - لقد عبرت الحكومة الجزائرية من خلال برنامجها لسنة 2003 المقدم أمام البرلمان على أهمية سياسة المدينة وعن عزمها على ترقيةها . كما أن القرار الصادر عن مجلس الوزراء المنعقد في 09 فيفري 2005 على ضرورة الإسراع و الإستعجال في اعتماد الإطار الناجع لترقية المدن وتسييرها. الجريدة الرسمية للمداولات الصادرة عن المجلس الشعبي الوطني ، 04 يوليو 2005، السنة الرابعة ، رقم 161 ، ص 06

⁹ - Abdelhafid Hamadouche, « la politique de la ville entre médiation et proximité », revue droit et société, N° 38, 1998, p 109, 110. et Fidèle Marcellin Allogho Nkoche, « POLITIQUE DE LA VILLE ET LOGIQUES D'ACTEURS. A LA RECHERCHE D'ALTERNATIVES D'AMINAGEMENT POUR LES QUARTIERS INFORMELS DE LIBREVILLE (GABON) », thèse de doctorat, université Paul Valéry, Montpellier III, France, 2006, p avertissement

¹⁰ - يرجع أصل كلمة المدينة من الناحية اللغوية إلى كلمة "دين" ولهذه الكلمة بهذا المعنى أصلا في الآرامية و العربية أي أنها ذات أصل سامي ، وقد عرفت المدينة عند الآكديين و الآشوريين بالدين أي " القانون " ، كما أن "الديان " ، ويقصد بها في اللغة الآرامية و العربية " القاضي " وكلمة " مدينتنا " بالآرامية تعني " القضاء " و توافق هذه التفسيرات ماورد في القرآن الكريم ، و السنة النبوية ، التي تدل الملك راجع د. عبد الستار عثمان ، " المدينة الإسلامية " ، سلسلة شهرية من كتب الثقافية عالم المعرفة ، المجلس الوطني للثقافة و الفنون و الآداب ، الكويت ، أوت 1988 ، ص 15، 16

¹¹ - حافظي ليليا ، " المدن الجديدة ومشكلة الإسكان الحضري - دراسة ميدانية بالوحدة الجوارية رقم 07 المدينة الجديدة علي منجلي - ، رسالة الماجستير ، كلية العلوم الإنسانية و الإجتماعية ، جامعة منتوري ، قسنطينة ، 2009 ، ص 6 و 9

¹² - يعرف ماكس فيبر (MAX FIBER) أن المدينة هي مكان إقامة يعيش السكان فيها على أساس التبادل و التجارة أكثر من الزراعة ، ويرى أن السوق المحلية جزء أساسي من حياة الناس. راجع طواهرية أحلام ، " رؤية برنامج إستراتيجية تنمية المدن التابعة لمنظمة تحالف المدن في تخطيط المدن - دراسة تحليلية لآليات تفعيل البرنامج في الجزائر - ،

رسالة الماجستير ، كلية الحقوق و العلوم السياسية ، جامعة قاصدي مرباح ، ورقلة، سنة 2012، ص21
¹³ - المرجع المذكور آنفا، ص20.

¹⁴ - راجع قانون رقم 06-06 المؤرخ في 20 فبراير 2006 المتضمن القانون التوجيهي للمدينة الصادر في الجريدة الرسمية ، العدد15، سنة 2006، ص18.

¹⁵ - كما تشكل المدن الجديدة طبقا للفقرة الثانية من المادة الثانية من قانون المتعلق بشروط إنشاء المدن، مركز توازن إجتماعي واقتصادي وبشري بما يوفر من إمكانيات التشغيل و الإسكان و التجهيز. أما قانون المتعلق بتهيئة الإقليم و تنمية المستمدة فقد عرف المدينة المدينة الجديدة بأنها تجمع حضري مبرمج بكامله في موقع خال أو انطلاقا من خلية أو خلايا السكان الموجودة. أنظر إلى قانون رقم 02-08 المؤرخ في 05 ماي 2002 والمتعلق بشروط إنشاء المدن و الصادر في الجريدة الرسمية عدد 34، سنة 2002، ص04. و أيضا قانون رقم 01-20 المؤرخ في 12 ديسمبر 2001 و المتعلق بتهيئة الإقليم و تنمية المستمدة والصادر في الجريدة الرسمية العدد77، 2001، ص19

¹⁶ - لم تكتفي المادة الرابعة من تصنيف المدن ، بل أيضا حددت معنى بعض الفضاءات الحضرية الأخرى مثل التجمع الحضري والحي ، حيث عرفت التجمع الحضري (une agglomération urbaine) بأنه الفضاء حضري الذي يشمل على الأقل خمسة آلاف (5.000) نسمة، أما الحي (un quartier): فقد بينت على أنه ذلك الجزء من المدينة يحدد على أساس تركيبة من المعطيات تتعلق بحالة النسيج العمراني وبنيته وتشكيلته و عدد السكان المقيمين به. راجع الجريدة الرسمية ، العدد15، سنة 2006، ص18.

¹⁷ - ويمكن تصنيف المدن أيضا حسب نظريات تخطيط المدن ، حيث مع مطلع عصر الثورة الصناعية ، ظهر تطور هائل في تخطيط المدينة بعد ما كان سابقا يقتصر على شق الطرقات و وضع مساحات ، وإيجاد تناسق في وجهات الأبنية و الإهتمام بالقصور ، وغرس الأشجار في الأحياء الرئيسية و الفخمة في المدينة ، أضحي اليوم يقوم على مبادئ و النظريات العلمية التي أبدع فيها الكثير من الرواد والباحثين في مجال التخطيط والعمارة و نذكر منها:

- نظرية المدينة الشريطية: تلخص هذه النظرية في إنشاء التجمعات السكنية و المصانع على جانبي الطريق = مواصلات الرئيسي ، تمتد على مسافة طويلة و تتفرع عن هذه الطريق شوارع فرعية مسدودة النهايات ، تبني حولها المساكن ، و تمتد هذه التجمعات على امتداد الطريق الرئيسي الذي يربط المدن بعضها البعض.

لهذا الأسلوب مزايا نذكر منها : الحصول على جمال الطبيعة على جانبي المدينة، و تفادي المركزية الخائفة في خدمات المركز في الوسط ، كما يضمن هذا الأسلوب توزيع الأراضي السكنية توزيعا متكافئا من ناحية إتصالها بشبكة المرور مع إمكانية تمتع كل مسكن بحديقة .

أما عيوبها فتتمثل في عدم تحقيق الارتباط و التآلف بين سكان المدن لطولها، كما أنها لا تحقق الفصل العضوي بين المناطق السكنية و الصناعية وغيرها ، فضلا عن ذلك قد يترتب عن تواجد السكان بالطرق الرئيسية مشاكل بسبب الضجيج المواصلات

- نظرية المدينة الحداثية: ظهرت فكرة المدن الحداثية في لندن عام 1898 على يد لا بزارد هوارد لما لمسه من قبح المدن الصناعية ، وتتلخص فكرته في إنشاء مدن محاطة بحزام الأخضر و تتمتع بالإكتفاء الذاتي في مساحة إجمالية قدرها 6000 هـ ، ويشغل منها العمران 1000 هـ ، و يسكنه 32000 نسمة .

و من مزايا هذه النظرية هي تحقيق الإنسجام بين الطابع الريفي المعروف بالطبيعة و الحدائق والأشجار مع مقومات التخطيط الحضري الجديد القائم على تواجد الأمكنة الصناعية و التجارية و السكنية ذات كثافة سكانية قليلة و شبكة هامة من الطرق و المواصلات، كما أنها تعتمد على فكرة الإكتفاء الذاتي للمدن . أما عيوبها فتتمثل في أن قيام المدن الحداثية على فكرة إستقلالية الفرد مع أسرته ، أدى إلى إنعدام الروابط الإجتماعية ولم يرعى الربط بين السكن و العمل ، فأنشأت مدن أخرى تغطي هذا النقص

- نظرية المدينة الصناعية : تقوم هذه النظرية على فكرة التوازن بين التنمية الحضرية و الريف المحيط بها و إنشاء المناطق الصناعية خارج أطراف المدينة وفصلها عن المناطق السكنية بأحزمة خضراء ، مع ضرورة إستعمال الطرق الرئيسية و السكك الحديدية لربط الإستعمالات.و من مزايا المدن الصناعية أنها تفصل بين المناطق السكنية و الصناعية و توفر المناطق السكنية الجديدة للعمال بالقرب من عمالهم ، أما عيوبها فتتمثل في إنتشار معدل التلوث البيئي ، قلة الخدمات الرئيسية التي يحتاجها الإنسان

- نظرية مدينة الغد: وضع معالم هذه النظرية المعماري الفرنسي لوكوربيزيه (le corbusier) عام 1922 ، الذي مزج بين مميزات الريف و المدينة. وتشمل مدينة الغد على شوارع ضخمة تحوي في وسطها عمارات عالية ناطحات السحاب ، ويرتكز في وسط المدينة مراكز المواصلات الرئيسية ، وحول ناطحات السحاب توجد عمارات في شكل خطوط زجاجية ، أما في خارج المدينة توجد منطقة القيلات، ثم طور لوكوربيزيه مخطط المدينة و أطلق عليه "المدينة المشرقة " وهي مدينة ذات هيكل غير مقفل يمكن تطويره بحرية في المستقبل ، كما أن المساحة العمرانية تقوم على أربعة عوامل هي المسكن، العمل ، المواصلات و الراحة الفكرية و الجسدية . ومن مزايا هذه النظرية الحد من التكدس في وسط المدن ، أما عيوبها فيتمثل في عدم حل مشاكل المدينة .

- نظرية المدن التوابع : تقوم هذه النظرية التي وضعها أودلفراندنج سنة 1920 ثم تبعه ريموند إنونين 1921 ، ثم روبرت هويتن عام 1923 ، على أساس تكوين خلايا عمرانية متباعدة ، يربط بينهما مركز كبير

، وقد تربط الخلايا بمجموعة أكبر منها قبل إتصالها بالمركز ، أو إتصال به مباشرة ، واعتمدت هذه النظرية على أن يتراوح عدد سكان الضاحية بين 12 و 18 ألف نسمة. ومن مزايا هذه النظرية أن تؤدي إلى عدم تركز الخدمات الرئيسية داخل المدينة مما يساعد على سهولة الحركة بسبب قلة الإزدحام، أما بنسبة لعيوبها فتتمثل في قلة الخدمات في المدن التوابع لتمرکزها في المدينة الرئيسية. راجع حافظي ليليا، نفس المرجع ص من 49،53.

18- ناصر لباد، "الوجيز في القانون الإداري"، دار المجدد، سطيف، 2010، ص 93،94.

19- يمكن تعريف التنمية البشرية أنها عملية تهدف إلى زيادة الخيارات المتاحة أمام الناس ، و تركيز تلك الخيارات الأساسية في أن يحيا الناس حياة طويلة خالية من العلل و أن يكتسبوا المعرفة و أن يحصلوا على الموارد اللازمة لتحقيق حياة كريمة ، كما أن هناك من يعرف التنمية البشرية أنها نظرية في التنمية الاقتصادية والاجتماعية تجعل الإنسان منطلقها وغايتها ، وتعامل مع الأبعاد البشرية و الاجتماعية باعتبارها العنصر المهيمن، وتنظر للطاقة المادية باعتبارها شرطا من شروط التنمية . فهدف التنمية هو خلق بيئة تمكن الإنسان من التمتع بحياة طويلة وصحية وخلقة. وقد جاء مفهوم التنمية البشرية بعد فشل المفهوم التقليدي للتنمية الذي يركز على الجانب الاقتصادي. راجع العايب عبد الرحمان ، " التحكم في الأداء الشامل للمؤسسة الاقتصادية في الجزائر في ظل تحديات التنمية المستدامة"، أطروحة الدكتوراه ، كلية العلوم الاقتصادية و العلوم التجارية و علوم التسيير ، جامعة فرحات عباس، سطيف، 2011، ص 8، 9.

20- ظهرت فكرة التنمية المستدامة في التسعينات كرد فعل على الإنحدار البيئي في النصف الأول من القرن العشرين الذي ارتبط بالتلوث واستنفاد المصادر وارتفاع الحرارة

وقد بدأت أفكار التنمية المستدامة بعد نشر اللجنة العالمية المعنية بالبيئة و التنمية المسماة هيئة برانديتلاند (Brundtland) سنة 1987 تقريرا تحت عنوان " مستقلا المشترك"، حيث عرفت التنمية المستدامة بأنها " عملية التأكد أن قدراتنا لتلبية احتياجاتنا في الحاضر لا تؤثر سلبا في قدرات الأجيال المستقبل لتلبية احتياجاتهم

والإستدامة فكرة يصعب تعريفها أو تحديدها بكلمات بسيطة ، فهي تختلف تبعاً لما يراد منها ، وهناك إجماع على أن مفهوم التنمية المستدامة يفتقد لأساسه النظري ، فكل التعريف تبقى مجرد محاولات .

نصر الدين لبان، نفس المرجع ، ص 13، 14. وأيضا العايب عبد الرحمان ، نفس المرجع ، ص 11، 12.

21- يعرف الإعلام بأنه تزويد الجمهور بأكبر قدر ممكن من المعلومات الصحيحة ، أو الحقائق الواضحة ، ويقدر ماتكون هذه الصحة أو السلامة في المعلومات أو الحقائق ، يكون الإعلام في ذاته سليما وقويا. راجع آلاء أحمد هشام ، "الإعلام - مقوماته، ضوابطه ، أساليبه - في ضوء القرآن الكريم"، رسالة الماجستير في التفسير و علوم القانون، كلية أصول الدين ، الجامعة الإسلامية غزة ، فلسطين ، 2009، ص 35

²² الثقافة لغة تعني قَوْم الشيء ، أي قَوْمه عندما كان معوجا وغير سوي، فقال العرب " ثقف الرمح أي قَوْمه، أما إصطلاحا هي ذلك التراث الحضاري و منهجية التفكير و أسلوب العيش و المعاملة أي تلك الأمور التي تنطلق من ذاتية الإنسان بما هو عليه من صفات الخير و العدل ، وتلك الطاقة العلمية الكامنة التي تستخدم في مجالات الحياة و التي تميز مجتمع عن مجتمع . راجع زغو محمد ، " أثر العولمة على الهوية الثقافية للأفراد الشعوب"، مجلة الأكاديمية للدراسات الاجتماعية و الإنسانية ، العدد 2010، 04، ص 93

²³ - الجريدة الرسمية للمداولات المجلس الشعبي الوطني، نفس المرجع، ص 06

²⁴ - عرف المؤتمر العالمي المنعقد يستوكهولم سنة 1972 البيئة بأنها "كل شئ يحيط بالإنسان"، كما عرفت أيضا بأنها "الإطار الذي يعيش فيه الإنسان و يحصل منه على مقومات حياته من غذاء و كساء و دواء و مأوى ، و يمارس فيه علاقاته مع أقرانه من البشر".

و استخدم سان هيلر (st. Heliere) مصطلح المحيط (ENVIREMENT) سنة 1835 للدلالة على المحيط الذي تعيش فيه الكائنات الحية ، مبينا تلك الرابطة القوية بين الكائنات الحية و المحيط البذي تعيش فيه . ولقد اهتم الإسلام بالبيئة و المحيط ، حيث أشارت الكثير من الآيات القرآنية إى تسخير الله سبحانه و تعالى البيئة بمختلف عناصرها للإنسان ، ومن بين هذه الآيات نجد :

" الذي جعل لكم الأرض فرشا و السماء بناء" (سورة البقرة الآية 22)

" و أنزلنا الحديد فيه بأس شديد" (سورة الحديد الآية 25)

" وجعلنا من الماء كل شئ حي" (سورة الأنبياء الآية 30)

" وأرسلنا الرياح لواقح فأنزلنا من السماء ماء فأ سقيناكموه" (سورة الحجر الآية 22)

كما إهتم العلماء المسلمون بعلم البيئة و ألفوا فيه العديد من الكتب ، ويعد مسلمة أحمد المجريطي (398هـ) أول من إستعمال كلمة البيئة بالمعنى الإصطلاحي و أثبت تأثيرها في الأحياء و ذلك في مؤلفه " في الطبيعيات وتأثير النشأة و البيئة على الكائنات الحية" . راجع د. فارس مسدور، " أهمية تدخل الحكومات في حماية البيئة من خلال الجباية البيئية"، مجلة الباحث ، العدد 07، سنة 2010/2009، كلية العلوم الإقتصادية و التجارية وعلوم التسيير ، جامعة قاصدي مرباح ، ورقلة ، ص 345، 346.

²⁵ - أصبح العالم ينتج ما يفوق عن 48 تريليون دولار في المجال الصناعي هذه التكلفة كان أثر على زيادة الحجم الصناعي فإنها في المقابل ذلك كان لها إنعكاس سلبي على البيئة ، حيث وجد تقييم النظم الإيكولوجية للألفية 60% تقريبا من النظم الإيكولوجية في العالم تشهد تدهورا أو تستخدم بصورة غير المستدامة ، و قد أحست الدول المجتمعة بكيوتو (اليابان) في ديسمبر 1997 بخطورة الوضع البيئي في العالم نتيجة تدهور المحاصيل في النشاط الإقتصادي ، وقد وافقت الدول على خفض انبعاث ثاني أكسيد الكربون وغازات الأخرى المتسببة في الإحتباس الحراري ، غير أن معظم الدول الصناعية لم تلتزم بإحترام بروتوكول كيوتو، بسبب إرتفاع تكاليف الحد من انبعاث غازات المتسببة في الإحتباس الحراري و تخوفها من تراجع نموها الإقتصادي .

أما موقف الجزائر بإعتبارها من الدول المنتجة للبترول فقد صرح وزيرها للتهيئة و العمران و البيئة سنة 2005 ، أن الجزائر تتكبد خسائر سنوية قدرها 3.5 مليار دولار بسبب التلوث البيئي أي مايعادل حاليا الفاتورة الغذائية . المصدر المذكور آنفا ، ص 348.

²⁶ - شادلي شوقي ، " أثر حجم المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في درجة تبنيها لتكنولوجيا المعلومات و الإتصال "، مجلة الباحث ، العدد 07، سنة 2009/2010، كلية العلوم الإقتصادية و التجارية وعلوم التسيير ، جامعة قاصدي مرباح ، ورقلة ، ص 259، 260.

²⁷ - نشير إلى أن المادة 12 من قانون المحدد لقواعد تحقيق مطابقة البناءات بمهدف إهتمامها الصادر في 20 جويلية 2008 على إلزامية المحافظة على الطابع الجمالي للإطار المبني ، حيث نصت على أن " المظهر الجمالي للإطار المبني يعتبر من الصالح العام " وعلى هذا الأساس يجب الإعتناء به و ترقيته . راجع قانون المحدد لقواعد تحقيق مطابقة البناءات بمهدف إتمامها ، الجريدة الرسمية رقم سنة 2008، وكذا مجلة السكن ، النشرة الإخبارية لوزارة السكن و العمران ، الصادرة عن وزارة السكن و التهيئة العمرانية و المدينة ، العدد رقم 01، سنة 2011، ص 3

²⁸ - وفي هذا السياق جاء قانون تسيير المساحات الخضراء و حمايتها وتنميتها لتأكيد أحكام المادة 08 من قانون التوجيهي للمدينة ، حيث إقتضت المادة 6 من القانون رقم 06/07 المؤرخ في 13 ماي 2007 المتضمن تسيير المساحات الخضراء و حمايتها وتنميتها، إدراج المساحات الخضراء في كل مشروع بناء وكل إنتاج معماري أو عمراني. راجع القانون رقم 06/07 المؤرخ في 13 ماي 2007 المتضمن تسيير المساحات الخضراء و حمايتها وتنميتها الجريدة الرسمية رقم 31 لسنة 2007

²⁹ - حول هذا الموضوع راجع بوزيتون عبد الغني ، " المسح العقاري في تثبيت الملكية العقارية _ في التشريع الجزائري - ، رسالة الماجستير ، كلية الحقوق ، جامعة الإخوة منتوري ، قسنطينة، 2010، ص 05. و أيضا مرسوم رقم 76-62 المؤرخ في 15/03/1976 المتعلق بإعداد المسح الأراضي الجريدة الرسمية رقم 30، سنة 1976 و. وكذا المرسوم رقم 84-400 المؤرخ في 24/12/1984 و المعدل و المتمم مرسوم رقم 76-62 المؤرخ في 15/03/1976، الجريدة الرسمية رقم 71، سنة 1984

³⁰ - إختلف الباحثون العرب في شأن مفهوم الحوكمة ، كما إختلفوا في تعريبه ، بحيث تترجم إلى اللغة العربية وفق مصطلحات عديدة و متقاربة مثل " إدارة الحكم أو إدار شؤون الحكم " ، " الحاكمية " ، أو " الحكامة " ، أو " الحوكمة " ، و " الحكمانية " ، " الحكم الراشد ".

إلا أن مفهوم الحكم الراشد بحاجة إلى تأصيله وقياسه والتحقق منه وتحديد أبعاده ومكوناته للوصول إلى مفهوم جامع مانع ، فهناك العديد من الاجتهادات في تعريف الحكم الرشيد ، وذلك عائد إلى اختلاف أبعاد هذا المفهوم السياسية والاقتصادية والانسانية . فحسب تقرير التنمية الإنسانية العربية لسنة 2002 ، فإن الحكم الراشد موضوع إنساني و" هو الحكم الذي يعزز ويدعم ويصون رفاه الإنسان ويقوم على توسيع قدرات البشر وخياراتهم وفرصهم

وحريّاتهم الاقتصادية والاجتماعية والسياسية ، ويسعى إلى تمثيل كافة فئات الشعب تمثيلاً كاملاً وتكون مسؤولة أمامه لضمان مصالح جميع أفراد الشعب". بينما تعريف برنامج الأمم المتحدة الإنمائي (UNDP) فهو سياسي ويشير إلى "ممارسة السلطة الاقتصادية والسياسية والإدارية لإدارة شؤون الدولة على كافة المستويات ، ويشمل الآليات والعمليات والمؤسسات التي من خلالها يعبر المواطنون والمجموعات عن مصالحهم ويمارسون حقوقهم القانونية ويوفون بالتزاماتهم ويقبلون الوساطة لحل خلافاتهم". وأما تعريف البنك الدولي 1992 ، فهو إقتصادي يُعبر عن "التقاليد والمؤسسات التي من خلالها تتم ممارسة السلطة في الدول من أجل الصالح العام ، بما يشمل عملية اختيار القائمين على السلطة ورصدهم واستبدالهم وقدرة الحكومات على إدارة الموارد وتنفيذ السياسات السلمية بفاعلية واحترام كل من المواطنين والدولة للمؤسسات التي تحكم التفاعلات الاقتصادية والاجتماعية فيما بينها". وكذا منظمة التعاون الإقتصادي والتنمية (OECD, 1995) التي تُعرف الحكم الرشيد بأنه "إستخدام السلطة والرقابة في المجتمع فيما يخص إدارة موارد الدولة بهدف تحقيق التنمية الإجتماعية والإقتصادية".

وإذا اختلف الباحثون في تعريف الحكم الرشيد إلا أنهم اتفقوا على محدداته وخصائصه التي تتبلور فيما يلي :

- صيانة الحرية لضمان توسيع خيارات الناس و تحقيق العدالة الإجتماعية.
- المشاركة الشعبية الواسعة ، مع تمثيل شامل لعموم الناس .
- سيادة القانون و السهر على تطبيقه من طرف جهاز قانوني فعال و مستقل .
- تحسين الفعالية و الكفاءة والتسيير العقلاني و الشفاف للدول أو الإدارات و المؤسسات على أساس تحقيق هدف الصالح العام بغية تحقيق تنمية شاملة
- المساءلة بجميع صوراها (السياسية و المالية و الإدارية)

راجع نصر الدين لبنان، نفس المرجع، ص من 23 إلى 28. د. محمد محمود العجلون، " أثر الحكم الرشيد على التنمية الاقتصادية المستدامة في الدول العربية"، المؤتمر العالمي التاسع للإقتصاد والتمويل الإسلامي (ICIEF) حول

النمو والعدالة والإستقرار من منظور إسلامي، إستنبول ، تركيا، خلال الفترة 9-11/9/2013 .

31- نصر الدين لبنان، نفس المرجع، ص 27 و 28

32- في هذا السياق نشير إلى أن القانون التوجيهي للمدينة في مادته السادسة و العشرين نص على إنشاء المرصد الوطني للمدينة كهيئة يناط إليها مهمة متابعة تنفيذ سياسة المدينة و مراقبتها.

33- راجع ريدة ديب و سليمان مهنا ، " التخطيط من أجل التنمية المستدامة " ، مجلة جامعة دمشق للعلوم

الهندسية، المجلد الخامس و العشرون، العدد الأول، 2009، ص 491

34- لقد عرفت الجزائر نصوصا عديدة ذات صلة بتنظيم المدينة كقانون رقم 01-19 المؤرخ في 12 ديسمبر

2001 و المتعلق بتسيير النفايات ومراقبتها وإزالتها ، و قانون 01-20 المؤرخ في 12 ديسمبر 2001 و المتعلق

بتهيئة الإقليم و تنمية المستدامة ، و قانون رقم 02-02 المؤرخ في 05 فبراير 2002 و المتعلق بحماية الساحل وتثمينه،

وقانون رقم 02-08 المؤرخ في 08 ماي 2002 و المتعلق بشروط إنشاء المدن الجديدة وتجهيتها ، وقانون رقم 03-10 المؤرخ في 19 يوليو 2003 و المتعلق بحماية البيئة في إطار التنمية المستدامة، و قانون رقم 04-20 المؤرخ في 25 ديسنبر 2004 و المتعلق بالوقاية من الأخطار الكبرى وتسيير الكوارث في إطار التنمية المستدامة³⁵ - ملاحظ أن مشرع قانون التوجيهي للمدينة لقي ترحيبا من قبل أعضاء المجلس الشعبي الوطني رغم أن لجنة الإسكان و التجهيز و الري و التهيئة العمرانية إقترحت بعض التعديلات البسيطة على 26 مادة من جملة 29 مادة التي نص عليها مشروع قانون التوجيهي للمدينة.